



Distr.: Limited
12 September 2017
Arabic
Original: English

اتفاقية مكافحة التصحر



مؤتمر الأطراف

الدورة الثالثة عشرة

أوردوس، الصين، ٦-١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

البند ٧ (ج) من جدول الأعمال

المسائل الإجرائية

برنامج عمل الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف

موعد الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف ومكان انعقادها

مشروع مقرر مقدم من رئيس مؤتمر الأطراف

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الفقرة ٤ من المادة ٢٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر،

وإذ يشير أيضاً إلى المادة ٣ من النظام الداخلي،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/

ديسمبر ١٩٨٥،

١- يقرر أن تُعقد الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في بون، ألمانيا، مقر أمانة الاتفاقية، في حريف عام ٢٠١٩، أو في مكان آخر ترتيبه الأمانة بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف في أقرب وقت ممكن إذا لم يقدم أحد الأطراف عرضاً لاستضافة تلك الدورة وتحمل التكاليف الإضافية؛

٢- يدعو الأمانة التنفيذية إلى أن تتخذ، بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف، الترتيبات اللازمة بشأن أي عرض يقدمه أحد الأطراف لاستضافة الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف؛

٣- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تتخذ التدابير اللازمة لتحضير الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك إبرام اتفاق ملزم قانوناً على المستوى الدولي مع البلد المضيف/الحكومة المضيفة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-15876(A)



* 1 7 1 5 8 7 6 *